

وعلى البروتوكول المالي المبرم في 10 مارس 2015 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المتعلق بمنح قرض لفائدة الجمهورية التونسية.

يصدر الأمر الرئاسي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على البروتوكول المالي المبرم بالجزائر في 10 مارس 2015 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والمتعلق بمنح قرض بمبلغ مائة (100) مليون دولار أمريكي لفائدة الجمهورية التونسية.

الفصل 2 - وزير المالية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الرئاسي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 28 ماي 2015.

رئيس الجمهورية

محمد الباجي قايد السبسي

أمر رئاسي عدد 102 لسنة 2015 مؤرخ في 28 ماي 2015 يتعلق بالمصادقة على البروتوكول المالي المبرم في 10 مارس 2015 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المتعلق بمنح قرض لفائدة الجمهورية التونسية.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصلين 67 و77 منه،

وعلى القانون عدد 16 لسنة 2015 المؤرخ في 18 ماي 2015 المتعلق بالموافقة على البروتوكول المالي المبرم في 10 مارس 2015 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية المتعلق بمنح قرض لفائدة الجمهورية التونسية،